بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فقد سئلت في دفعة
عن اسئلة عديدة فوفق الله للاجوبة عليها ان شاء الله شديدة وها انا
مورد المسئلة اولا ثم مورد الاجوبة عقبها فاقول مستعينا بالله وحده و
متوكلا عليه طالبا رفده اما المسئلة فصورتها بعد تحمدلة تاقولكم رضي الله
عنكم في احوال الموتى هل يأكلون في قبورهم وهل يعرفون من يزورهم
من الاحياء وهل تسمع الموتى ذا من يزورهم وكم من بعيد وهل يردون
السلام على من يسلم عليهم وهل يستأنسون بالزائر
ويفرحون به كالاحياء وهل يعتبون على من لم يزرهم وهل تأتي ارواحهم
منازل الاحياء ويعرفون اعمالهم ويتألمون من السيئ فيها وهل اذا شكى ميت
من الميت من احد بكلمة او ايذاء يلتم الميت اولا وهل للارواح ملازمة
لاقنية القبور او انها تحضر وقتا دون وقت وما لوا لوقت الذي تحضر فيه
وما الحكمة في ذلك وهل زيارة القبور خاصة بالجمعة او تجمع ام في كل
وقت وهل يعاقب الميت على الافعال القبيحة كترك الصلوة وغيرها اذا مات
على ذلك وهل يجوز التحويط على بعض القبور المملوكة وهل الصديقان اذا
كان يفعل احدهما صغيرة ومات احدهما قبل الآخر بعده هل تكون المعصية بهذه
قاطعة للصداقة وهل ينفع العاصي صحبة الذين في الآخرة وهل اذا قال شخص
لآخر اذا مت قبلي قرأت لك كذا وكذا ختمات ولم يعرف القراءة له فهل يستوحش
منه الميت ويصير له عليه حق وهل صلوة من لم يبلغ ثاب عليها ويرفع بها درجات
وهل من زال عقله بجنون او جذب في التعلق به حق آدمي قبل ذلك يسامح ويسقط
عنه بذلك وفي اموال الايتام هل للمعلم لهم ان ياكل اجرة منها وهل للشركاء
الايتام في الزرع ان ياكلوا من اموالهم ضيافة وهل يجوز التصدق من الاموال

المذكورة

المذكورة عن آبائهم من الايتام المذكورين وهل يجوز الاقراض من ذلك
فهل يجوز ركوب دوابهم وهل يجوز اطعام الضيوف من ذلك
الاعتاد آبائهم واذا كان بين ابائهم وبين شخص آخر صداقة ثم جاء زائر هل
يجوز له الاكل من ذلك او اكل ذلك مع عدم وجود وصي شرعي وهل اذا
وقع شيء من ذلك يكون كبيرة اولا بسطوا لنا الجواب من فضلكم مثابين
مأجورين والاجوبة فنقول بحمد الله الهم علمني من ذلك علما قد اشتمل هذا
السؤال على مسائل كثيرة من احوال الموتى وغيرهم وقد يجهل الناس على غالبها
فنتكلم عليها ان شاء الله تعالى مسئلة مسئلة اما كون الموتى ياكلون في
قبورهم فقد ورد الاكل في حق الشهداء قال الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا
في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون بما آتاهم الله الآية وروى
الامام احمد وابو داود وحاكم وغيرهم بسند صحيح عن ابن عباس ان النبي ﷺ
قال في حق الشهداء اي شهداء احد جعل الله ارواحهم في اجواف طير خضر
تدور انهار الجنة وتأكل من اثمارها وتأوي الى قناديل من ذهب في ظل العرش و
روى الامام احمد ايضا وعبد الله بن حميد في مسنده بهما والطبراني بسند حسن عن
محمود بن لبيد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال الشهداء على بارق نهر بباب
الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشية وروى ابن ابي
حاتم والبيهقي في شعب الايمان عن ابي العالية في قوله تعالى ولا تقولوا لمن يقتل
في سبيل الله اموات بل احياء قال انفعل بهم احياء في صورة طير خضر يطيرون
في الجنة حيث شاؤا والراجح ان حياة الشهداء بالجسد للبدن والروح فقط ولا يقدح
في ذلك عدم الشعور من نحو ما عظم دليل على ذلك ان حياة الروح ثابتة
لجميع الاموات المؤمن والكافر بالاجماع فلو لم تكن حياة الشهداء بالجسد تساوي
احد وغيره ولم يحصل له تميز على غيره ولم يكن لقوله تعالى ولكن لا تشعرون معنى
لعلم المؤمنين بأسرهم بحياة الارواح ومعنى قوله تعالى ولكن لا تشعرون اي

بحيوتهم بأجسادهم لكون ذلك من التغيب عنكم ولهذا قال ابن حجر برزخية لتقبر ولكن لا تشعرون اى لا ترونهم فتعلمون انهم احياء انتهى وظاهر ان رزق الشهداء بالاكل والشرب فى البرزخ ليس للاحياء بل للاكرام والتنعم قال الشيخ تقى الدين السبكى حياة الانبياء والشهداء فى القبر كحياتهم فى الدنيا ويشهد له صلوة موسى عليه السلام فى قبره فان الصلوة تستدعى جسدا حيا وكذلك الصفات المذكورة فى الانبياء ليلة الاسرى كلها صفات الاجسام ولا بد من كونها حية حقيقة ان تكون لابد لها معها كما كانت فى الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشراب واما الادراك كالعلم والسماع فلا شك ان ذلك ثابت لهم وسائر الموتى انتهى ولم يرد ذلك لغير الشهداء لكن قال الحافظ الجلال السيوطى فى كتابه فى حيوة الانبياء بعد ان ساق اخبارا دالة على حيوتهم فهذه الاخبار دلت على حياة النبى عليه السلم وسائر الانبياء وقال تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون والانبياء اولى بذلك فهم اجل واعظم وكل نبى الا وقد جمع مع النبوة وصف الشهادة فيحصل لهم عموم لفظ الآية انتهى وقال القرطبى فى التذكرة فى اثناء كلام نقلا عن شيخه ان الشهداء بعد قتلهم وموتهم احياء عند ربهم يرزقون فرحين مستبشرين وهذه صفات الاحياء فى الدنيا واذا كان هذا فى الشهداء فالنبى احق بذلك واولى واما كون الموتى يعرفون من يزورهم من الاحياء ويسمع الموتى نداء من يزورهم وكونه بعيد ويرد السلام على من يسلم عليهم روى ابن عبد البر فى الاستذكار والتمهيد من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلعم ما من احد يمر بقبر اخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام وخرج ابو محمد الخوز وهذا كما قال ابن القيم نص فى انه يعرفه فى الدنيا يعرفه بعينه ويرد عليه السلام وروى ابن ابى الدنيا فى كتاب القبور بسنده عن زيد بن اسلم عن ابى هريرة رضه اذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه رد عليه

السلام

السلام وعرفه واذا مر بقبر لا يعرفه فسلم عليه رد عليه السلام وروى ابن ابى الدنيا ايضا عن محمد بن واسع قال بلغنى ان الموتى يعرفون من زارهم يوم الجمعة ويوما قبله ويوما بعده وعن الضحاك قال من زار قبرا يوم السبت قبل طلوع الشمس علم الميت بزيارته قيل له وكيف ذلك قال لكرامة يوم الجمعة وروى العقيلى عن ابى هريرة رضه قال قال ابو رزين يا رسول الله ان طريقى على الموتى فهل من كلام اتكلم به اذا مررت عليهم قال نعم قل السلام عليكم يا اهل القبور من المسلمين والمؤمنين انتم لنا سلف ونحن لكم تبع وانا ان شاء الله بكم لاحقون قال احمد بن حنبل يا رسول الله يسمعون قال لا يسمعون ولكن لا يستطيعون ان يجيبوا قال يا ابا رزين الا ترضى ان يرد عليك بعددهم من الملائكة وقوله فى حديث لا يستطيعون ان يجيبوا اى جوابا يشبه الحى والا فهم يردون حيث لا تسمع كما ورد فى رد السلام على المسلم عليهم فيما تقدم من الاحاديث وقد ورد فى معرفة الموتى من يزورهم وما ذكر معها غير ما ذكر من الادلة الكثيرة الواردة عن النبى صلعم وعن السلف من العلماء والصالحين تفيد بها وبقى هذا تسمية المسلم عليهم زائرا ولولا انهم يشعرون بذلك لما صح تسميته زائرا فان المزور ان لم يعلم بزيارة من زاره لم يصح ان يقال زاره هذا هو المعقول من الزيارة عند جميع الامم قال ابن القيم وكذلك ظاهر من الاحاديث ان الميت يسمع كلام الزائر ورد ذلك السلام وعرفه واذا كان واقفا على قبره او قريبا منه او بعيدا بطرف فى جهة بحيث يسمى زائرا واما كون المعنى يتزاورون فنعم تتزاور ارواحهم وتتلاقى وتتعارف مع البعد ولا يختص ذلك بابن المقبرة الواحدة فان الارواح على قسمين ارواح معذبة وارواح منعمة فالمعذبة فى شغل بما هى فيه من العذاب عن التزاور والتلاقى والارواح المنعمة المرسلة غير المحبوسة تتلاقى وتتزاور وتتذاكر ما كان منها فى الدنيا فتكون كل روح من رفيقها التى

هو على مثل عملها وروح بنيتها وهم في الرفيق الاعلى وذلك الرفقة كثيرة
منها قوله من يطع الله ورسوله فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من
النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا فهذه
الحياة ثانية في الدنيا وفي دار البرزخ وفي دار الخير من احب في هذه الدور
الثلثة وروى ابن ابي الدنيا عن ابي سيبة قال لما مات بشير ابن البراء
ابن معرور وجدت عليه ام بشر وجدا شديدا فقالت يا رسول الله انه لا يزال
الهالك يهلك من بني سلمة فهل تعارف الموتى فارسل الى بشر السلام فقال
رسول الله صلعم نعم والذي نفسي بيده يا ام بشر انهم يتعارفون كما يتعارف
الطير في رؤس الشجر وما يهلك هالك من بني سلمة الا اجابه ام بشر
فقالت له يا فلان السلام عليك فقال وعليك فنقول اقراء عني بشر
السلام وروى الامام احمد وغيره عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلعم
ان روحي المؤمنين ليلتقيان على مسيرة يوم وما رأى صاحبه قط وروى
الامام احمد والطبراني بسند حسن عن انس اني سألت رسول الله صلعم
أنتزاور في الجنة يا رسول الله صلعم فقال رسول الله صلعم نعم ان التين
ليطيف بالشجرة حتى اذا كان يوم القيمة دخلت كل نفس في جسدها وروى
ابن سعد من طريق محمود بن لبيد عن ام بشر انها قالت لرسول الله صلعم
هل نتعارف الموتى قال نعم يا ام بشر ان النفس الطيبة طير اصفر في الجنة فان
كما الطير يتعارفون في رؤس الشجر فانهم يتعارفون وروى الترمذي وابن
ماجه والبيهقي في شعب الايمان وغيرهم عن ابي قتادة رضه قال قال رسول
صلعم اذا توفي احدكم اخاه فليحسن كفنه فانهم يتزاورون في قبورهم قال
العلماء المراد تجسين الكفن ببياضه ونظافته وسبوغه وكثرته لا كونه ثمينا
لحديث النهي عن المغالات فيه وروى البيهقي بعد تخريج الحديث المتقدم
وهذا لا يخالف قول الصديق في الكفن انما هو للمهلة يعني التصديق وان ذلك

كذلك

في رؤيتنا ويكون كما شاء الله في علم الله كما قال في الشهداء احياء
عند ربهم يرزقون وهو زائرهم سيخطون في الزمانهم يفتنون وانما يكونون
كذلك في رؤيتنا ويكونون كما اخبر الله عنهم ولو كانوا في رؤيتنا كما اخبر الله
عنهم لارتفع الايمان بالغيب وقال ايأنسون بالزائر ويفرحون به كالاحياء
ويعتبون على من لم يزرهم فنعم ما قال ابن القيم الاحاديث والآثار تدل
على ان الزائر متى جاء علم به المزور وسمع كلامه وانس به ورد عليه وهذا عام
في جميع الشهداء وغيرهم وانه لا توقيت في ذلك وهو واضح مما ذكر الضحاك
الله تعالى على التوقيت قال وقد شرع صلعم لامته ان يسلموا على اهل القبور سلام
من يخاطبونه ممن يسمع وروى ابن ابي الدنيا في كتاب القبور من حديث
عائشة رضها قالت قال رسول الله صلعم ما من رجل يزور قبر اخيه او استأنس
به ويرد عليه حتى يقوم ورواه الطبراني بسند حسن عن ابن عباس رضه انه قال انس
ما يكون في قبره اذا زاره من كان يحبه في الدنيا وقد روى في عيادة اهل القبور
ما يزورهم من الاموات عن بعض الثقات فاخرج البيهقي وابن ابي الدنيا عن بشر بن
منصور قال رجل يختلف الى الجبانة فيشهد الصلوة على الجنائز فاذا انصرف وقف
على باب المقابر فقال انس الله وحشتكم ورحم الله غربتكم وتجاوز الله عن
سيئاتكم وتقبل الله حسناتكم لا يزيد على هؤلاء الكلمات قال فذكر الرجل
فامسيت ذات ليلة فانصرفت الى اهلي ثم اتيت المقابر فقلت ما عانتكم قالوا انك
كنت تدعو لنا فقلت فاني ادعو لك قال فما تركتها بعد وروى ايضا عن
الفضل ابن الموفق قال سفيان بن عيينة قال الامام ابو جعفر جعفر الشيذلي
كنت اتي قبره في كل يوم ثم اني قصرت عن ذلك فرائيته في النوم فقال يا بني
ما ابطأ بك عني قلت وانك لتعلم بمجيئي فقال ما جئت مرة الا علمتها وكنت
تأتيني فاستبشر بك من حولي بدعائك فكنت آتيه بعده كثيرا وروى
عن عثمان ابن سودة وكانت امه من العابدات وكان قال لها وابنة قال لها

ذاك قال الكاتب يوم الجمعة واخرج البيهقي وابن ابي الدنيا عن زجر بن ابي عاصم
الحجدري قال رأيت عاصما الحجدري في النوم بعد موته بسنين فقلت اليس قد مت
قال بلى قلت فما بين انت قال انا والله في روضة من رياض الجنة انا ونفير
من اصحابي نجتمع كل ليلة جمعة وصبيحتها الى بكر بن عبد الله فنسلم اليه اخبار كم قلت
احياكم ام ارواحكم فقال يا بني ابيات بُنيت الاجسام وانما تسلم الارواح
قلت فهل تعلمون بزيارتنا اياكم قال نعم نعلم بها عشية الجمعة ويوم السبت
الى طلوع الشمس قلت وكيف ذاك دون الايام كلها قال لفضل يوم الجمعة
وعظمته وقال الشافعي رحمه الله مذهب اهل السنة ان ارواح المؤمنين ترد
في بعض الايام على من شاء الله من الاموات وتسرح في قبورهم عند اذانه
لهم خصوصا ليلة الجمعة ويجلسون ويتحدثون ويسمعون اهل النعيم ويعذب اهل
العذاب وقد قدمنا عن ابن القيم انه قال الاحاديث والآثار تدل على ان
الدار متى جاء علم به المزور وسمع كلامه وآنس ورد عليه وهذا عام في
حق الشهداء وغيرهم وانه لا توقيت في ذلك وهو واضح مما نازع الضحاك الدال
على التوقيت انتهى فعلى هذا تكون الزوجة في الرفيق الاعلى وهي متصلة بالبدن
بحيث اذا سلم المسلم على صاحبها رد عليه السلام وهي في مكانها هناك وقد
مثل بعضهم على ذلك بالشمس في السماء وشعاعها في الارض كما تقدم ولا مانع
ان يكون الاتصال في يوم الجمعة وليلتين المكتنفين به اقوى من اتصال
في غيرها من الايام وقال القرطبي وقد قيل انها تزور قبورها كل جمعة على
الدوام ولذلك يستحب زيارة القبور ليلة الجمعة ويوم الجمعة وبكرة يوم
السبت فيما ذكره العلماء والله اعلم وقوله بكرة يوم السبت يخالف ما ورد
عن الضحاك وغيره كما تقدم وقال الهروي في شرح صحيح مسلم في تعيين يوم
للزيارة يعني للاموات وليس في الاحاديث الصحاح يوم للزيارة ولا ضرب
مدة لها وما اخرجه الطبراني من حديث ابي هريرة رضه من زار قبر ابويه او احدهما

كل جمعة

كل جمعة غفر له وكتب بارا وفي مسند عبد الكريم ابو اميه وما اخرجه من حديث
ابي قال الخروج الى الجبانة في العيدين من السنة فضيه يحرث الاعور وكلاهما
ضعيفان نعم يستحب الخروج الى المقابر يوم الاثنين والخميس لان الارواح تعرض
في هذين اليومين انتهى واما السؤال عن كون الشهداء لا يسألون في
قبورهم هل هو شهيد المعركة فقط فالجواب ان شهيد المعركة ورد فيه النص
انه لا يسأل فروى النسائي عن راشد بن سعد عن رجل من اصحاب رسول
صلعم رجلا قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم الا الشهيد قال
كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة قال القرطبي معناه لو كان في هؤلاء المقتولين
في سبيل الله اذا التقى الجمعان وبرقت السيوف فزعا لان من شأن المؤمن البذل
والتسليم لنفسه فهذا قد ظهر صدق نيته في ضربه حيث برز للحرب والقتل فلما زاد
على السؤال في القبر قال الحكيم الترمذي ومقتضى هذا التوجيه اختصاص ذلك
بشهيد المعركة لكن قضية احاديث ارتباط النعيم في كل شهادة قال الحافظ
ابن حجر قال السيوطي وتبعه المقرطبي بانه صرح بان الشهادة من حيث هي مقتضية لذلك
وقال ابن حجر السيوطي المذكور ايضا وجزم شيخ الاسلام ابن حجر بان الميت بالطعن
لا يسأل لانه نظير المقتول في المعركة وبان الصابر في الطاعون يحتسب بعلم انه
لا يصيبه الا ما كتب له وهذا مات بغير الطعن لا يفتن ايضا لانه نظير المرابط
بمكة اذكره وهو متجه ولا عبرة بتوقف من توقف في ذلك انتهى واما السؤال عن كون
اطفال المؤمنين الذين لم يتزوجوا في الدنيا هل يتزوجون في الآخرة فالجواب ان ظواهر الاحاديث تدل على انهم يتزوجون وكذلك البنات
اللاتي مات ابكارا يزوجن ايضا من اهل الجنة ففي الصحيحين من حديث
ابي هريرة رضه انهم تذاكروا الرجال في الجنة اكثر ام النساء فقال ابو القاسم
رسول صلعم ما في الجنة احد الا له زوجتان انه يرى مخ ساقهما من وراء
سبعين حلة ما فيها عزب وفي رواية ليس في الجنة اعزب وفي لفظ

اهل الجنة اشتان اى من الآدميات سوى من الحور العين كما صرحت بذلك
رواية ابى يعلى والبيهقى فيدخل الرجل منهم على ستين وسبعين زوجة مما
ينشئ الله وستين من ولد آدم لها فضل على من انشاء من اناث بعبادتها
فى الدنيا فمن مات من المؤمنين قبل ان يتزوج تزوج اثنتين من الآدميات لدخوله
فى عموم نفى العزوبة وعموم التزويج وكظاهر ان زوجته لازوج لها فى الدنيا
لكن يرى التصريح بذلك فى الوارد والله اعلم واما السؤال عن الميت
يعاقب عن الافعال القبيحة كترك الصلوة وغيرها اذا مات على ذلك فالجواب
نعم لله تعالى ان يعاقبه على ذلك فى القبور فى الدار الآخرة بدخول نار جهنم كما
جاء بذلك الدلائل الكثيرة فى الشهيرة واما العذاب فى القبر فورد فيه احاديث
كثيرة منها ما رواه ابو بكر بن شيبة عن ابى هريرة رضه عن النبى ص قال اكثر عذاب
القبر من البول وروى الشيخان عن ابن عباس رضهما عن النبى ص انه مر على
قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير اما احدهما فانه كان لا يستنزه من البول
واما الآخر فكان يمشى بالنميمة
واما الآخر فكان لا يستنزه من البول فى رواية عالبول رطب فشقه اثنتين ثم غرس
على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا وفى رواية
ابى داود لا يستنزه من بوله وروى الطحاوى عن ابن مسعود رضه عن النبى
عليه السلام قال امر ليعبد من عباد الله ان يضرب فى قبره مائة جلدة فلم يزل
يسأل الله تعالى حتى صارت واحدة فامتلأ قبره عليه نارا فلما ارتفع عنه
افاق فقال غلام جلدت بعد موتى قيل انك صليت بغير طهور ومررت على
مظلوم فلم تنصره وروى البخارى عن سمرة بن جندب فى حديث طويل فيه
رؤيا النبى ص للجماعة الذين يعذبون وهم من يحدث بالكذب والرجل الذى
علم القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل به بالنهار والزناة واكل الربا قال
العلماء كما نقله القرطبى لا يدرى احوال المعذبين فى قبورهم من حديث
البخارى وان كنا منا ما فمنامات الانبياء عليهم الصلوة والسلام وحى وحديث

النائم حق نظر ايضا وروى ابو يعلى والبزار والحاكم وصححه فى قصة الاسرى
ان النبى ص قال وعرضت على الصلوة على ابى هريرة رضه قال ثم اتى النبى ص على قوم ترضخ
رؤسهم بالصخر كلما رضخت عادت كما كانت قال يا جبرئيل من هؤلاء قال هؤلاء
الذين ثقلت رؤسهم عن الصلوة المكتوبة الحديث واما العذاب
فى النار الآخرة فقد خرج ابو نعيم فى الضياء عن كعب حديثا طويلا فى آخره قال
فيقول الله تعالى انطلقوا بالمصرين من اهل الكبائر من امتى محمد ص الى النار
فيقولون يا ربنا انا كنا نرجو ان لا تجمع بيننا وبينهم فتطلق بهم الى النار الحديث
واخرج الشيخان عن ابى بردة قال قال رسول صلعم يشتد الامر غدا ما اليوم القيمة
لا يحمد غدا بالناس فى الدنيا واخرج الامام احمد باسناد جيد عن عبد الله بن
عمرو بن العاص ان النبى ص ذكر الصلوة يوما فقال من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا
ونجاة يوم القيمة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة وكان
يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وقارون وابى بن خلف واما السؤال عن التحويط
على بعض القبور المملوكة فالجواب انى اذا كان المراد بالتحويط البناء حوله كبيت
او قبة او نحو ذلك فانه مكروه كراهة تنزيه اذا كان البناء فى ملكه وكما يكره البناء على القبر يكره
على القبر من آدمى نحو ضيع او خاف من السيل ان يخرقه ويظهر الميت فيجوز البناء
بلا كراهة اما البناء فى المقبرة فيحرم ويهدم كما فى المجموع وغيره وان كان ظاهر
كلام العرب والروضة انه كراهة فى المسبلة والمراد بالمسبلة التى جعلت لدفن
جميع الناس دون وقف الموقوف يحرم البناء فيها قطعا والحق الاذرعى
المملوكة بالمسبلة لان فيه تضييقا على المسلمين بما لا مصلحة فيه ولا غرض شرعى
واما السؤال عن الصديقين اذا كانا يفعلان صغيرة ومات احدهما مات
الآخر بعده هل تكون هذه المعصية قاطعة للصداقة بينهما وهل ينفع الوصى صحبة
الذين فى الآخرة فالجواب انه الصغيرة حيث لم تكن مكفرة او اصر عليها حتى مات
كبيرة فهذه الصداقة والاخوة التى بين صديقين تكون عداوة فى الآخرة فاخرج

عبد الله بن حميد وابن جرير عن مجاهد الاصل ويوسنه بعضهم لبعض عند
وقال على معصية معتادين واخرج عبد بن قتادة فحدثت طويل الاصل
يوسنه بعض لبعض عند وان المتقين لكن احد القديقين اذا تاب يحب توبته
قبلها ولا تضره تلك الصداقة ولا مانع من انتفاع الحي بصحبة الذين
دينا واخرى اما في الدنيا فان يوفق للتوبة بوعظه ونهيه او بركة دعائه
واما في الآخرة فبشفاعته فيه واما السؤال عن قول شخص لآخر ان بت
بقبلي قرأت لك كذا وكذا فمات ولم يعرف بالقراءة له فهل يتشوش منه الميت
ويصير عليه حق فالجواب انه هذا وعد لا يلزم الوفاء به ولا ينبغي به حق للميت
ولا يتشوش لعدم القراءة بخصوصها على قول من يقول ثواب القراءة للقارئ
لكن يستحب للقارئ ان يقول اللهم اوصل ثواب ما قرأته او قرأناه بعد
ذلك الميت واما السؤال عن صلوة من لم يبلغ هل يرفع لها درجات
ام لا فالجواب نعم فقد قال الامام النووي في شرح صحيح مسلم في الحديث الذي
فيه ان امرأة رفعت صبيا لها فقالت الهذا حج قال نعم ولك اجر فيه
حجة لك فيه وما لك واحد رضي الله عنهم وجماهير العلماء ان حج الصبي يسقط صحيح
ويثاب عليه وان كما لا يجزيه عن حجة الاسلام بل يقع نفلا وهذا الحديث صريح
فيه انتهى فكما يثاب على النفلة يرفع له بها الدرجات في المضي يثاب في
حقه خطاب كذا سبب على الصبي من هذا الكلام فائدة ما مور بالصلوة من جهة
الشارع امر ندب يثاب عليها قال البيهقي واما السؤال عمن لا يعقل
كجنون او جد بان يتعلق به حق او في قبول ذلك الاسلام ويسقط عنه
بذلك ام لا فالجواب انه لا يسقط عنه بذلك بل يبقى الآن في ذمته حالة
يضمن ما اتلفه لان خطاب الوضع يتعلق به كما يتعلق عليه الضمان ضمانه
للمستحقين وارش الجنايات ونحو ما فليس بمنزلة البهيمة لم يتعلق بها
حكم البتة واما السؤال عن اموال الصبيان وهل للمعلم لهم ان ياكل اجرة

منها

منها فالجواب انه لولي ان قدر له ما ياكل وجعل ذلك من جملة اجرته على التعليم
واجرة المثل فيجوز له ذلك لان اجرة تعليم اليتيم من الواجبات و
القرآن والاولى من ماله لان ذلك ليس بعده وينتفع به واما السؤال
عما يأكل شركاء اليتامى في الزرع وغير شركائهم من مالهم ضيافة او على التصدق
عليهم او عن استعمال دوابهم وعن اكل الضيوف والزائرين منها اذا كان ذلك
عادة آبائهم وكان في ذلك مع عدم وجود وصي شرعي ومهما اذا وقع شيء
من ذلك يكون كثيرة الجواب ان اكل اليتامي من شركائهم او غيرهم لا يجوز
كذلك اطعام الضيوف منها او الزائرين سواء كانوا اصدقاء آبائهم
ام لا لا يجوز ولو كان ذلك عادة آبائهم ومثل ذلك التصدق وتوعم ابائهم
بين اليتامى او غيرهم وكذا الاقراض منه لا يجوز ولا فرق في عدم جواز ما تقدم
بين وجود الوصي الشرعي وعدمه واما اقراض الوصي مال اليتيم فلا يجوز
الا للضرورة كسفر ذهب بشرط المعروف في كتب الفقه ولا يجوز استعمال دوابهم
وركوبهم بغير اجازة من وقع عليهم واذا استعمل او ركب بغير ذلك لزمه
اجرة مثلها لمدة الاستعمال واذا ركب واذا علم الاكل او الاخذ لاموال اليتامي
ضيافة او صدقة او غير ذلك والمستعمل او راكبهم لغير ما ذكر كان كذلك
ليتامى يكون مرتكبا كبيرة وينبغي له وعيد قوله تعالى ان الذين يأكلون
اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا اعاذنا
الله تعالى واياكم ناظرين في هذه الاجوبة من ذلك وسلك بنا وبهم مسالك
ورقانا واياهم الوقوع في المهالك امين هذا ما تيسر
تسطيره من هذه الاجوبة المفيدة على ذلك
المسئلة العديدة من فيض فضل
الله العظيم والله سبحانه وتعالى
اعلم بالصواب واليه المرجع
والمآب

نهاية المخطوطة